

مكتبة جامعة الملك سعود

مخطوطة

نشر العلمين المنيفين في إحياء الأبوين الشريفين

المؤلف

عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد (السيوطي)



هذا كتاب نشر العلمين المنيفين
في احياء الابوين الشريفين تاليف
الشيخ الامام شيخ الاسلام العالم
العلامة حافظ العصر مجتهد
الوقت جلال الدين ابو
الفضل عبد الرحمن السيوطي
الشافعي نفعنا الله
بعلومه وبركته
امين يارب
العالمين
امين
تم



بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه وسلم قال الله تعالى ويا قوم مالي ادعوكم
الى النجاة وتدعونني الى النار قال المولف رحمه الله تعالى
قد الفت عدة مولفات في نجاة والدي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وبينت فيها مسالك الناس في ذلك وما لهم
من مقال وحجج واستدلال مع علمي بالاحاديث الواردة
بما يخالف ذلك وقول كثير من العلما بمقتضاها وقصدي
بنصرة تلك الاقوال امورا احدها كف الناس عن التكلم
بذلك القول الصعب لان الايمة نصوا على انه ليس لنا
ان نقول لانه يوذي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الامام السهيلي في الروض الانف بعد ايراده حديث مسلم
وغيره وليس لنا نحن ان نقول ذلك في ابوي النبي صلى
الله عليه وسلم لا توذوا الاحيا بسب الاموات والله تعالى
يقول ان الذين يوذون الله ورسوله الاية وسيل القاضي
ابو بكر بن العربي احد ايمة المالكية عن رجل قال ان ابا النبي
صلى الله عليه وسلم في النار فاجاب بانه ملعون لان الله
يقول ان الذين يوذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا
والاخرة الاية ولا اذا اعظم من ان يقال عن ابيه انه في
النار وذكر القاضي عياض في الشفا ان كاتبا لعمر بن عبد
العزيز

العزيز قال بحضرته كان ابو النبي صلى الله عليه وسلم كافرا فعزله
وقال له لا تكتب لي ابدا والاثر في الحلية لابي نعيم قال ذلك
حين غضب غضبا شديدا وعزله عن الدواوين الثاني في
شرح صدور المومنين بذلك لان كل من سمع ان من العلما من
قال بنجاة والدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخولهما
الجنة وانه استخرج لذلك دليلا او اخرجه على قاعدة مقررة
فانه بلا شك ينشرح صدره ويفرح قلبه ويسر خاطره ويحبه
ذلك واذا كانت المسايل الخلافية في الفقه يجوز للانسان
فيها ان ينتقل عن قول مذهبه ويقلد مذهب غيره لان له
فيه فسحة وفرجا كتقليد من هو متمذهب للشافعي لمذهب
الحنابلة في جعل الخلع فسخا لا طلاقا ومن هو متمذهب لابي
حنيفة لمذهب الشافعية في عدم عود الصفة ونظاير ذلك
فلا شك ان هذه المسيلة باقوال القايلين بالنجاة اولى
بالتمسك وللاولوية وجوه منها ان الانتقال في تلك المسايل
المشار اليها انما هو لغرض نفسه لا راحة الحرج عنه وجلب
التيسير له والانتقال في هذه لمجرد السرور بما يقر عين
المصطفى صلى الله عليه وسلم ليس فيه غرض للنفس
البتة ومنها ان في ذلك اظهار السرور بما يسر المصطفى والمساءة
لما يشق عليه ومنها ان فيه شغلا للناس بهذا القول عن

اشتغالهم بذلك القول الذي حث العلما علي السكوت عنه
ومنها ان فيه الاشارة بشرف وفضيلة لاصوله ومعجزة
وخصيصة له ومنها انه ليس فيه ضرر البتة ولا فوات
حق ولا ترتب شي في الذمة بخلاف تلك المسايل فان فيها
ترتب منع ونحريم عند المذهب المنقل عنه ولهذا كان الورع
في مسايل الخلاف الاخذ بالاحوط الثالث التقرب الي رسول
الله صلي الله عليه وسلم وطلب مرضاته والتوصل الي حصول
شفاعته بالسعي في تقرير هذا الامر واعمال الجهد في استخراج
النقول والادلة وضم بعضها الي بعض فان في ذلك اجرا عظيما
ولاشك انها مسيلة اجتهادية الساعي فيها ماجور علي
كل حال اصاب الحق في نفس الامر ام اخطا ثم ان اصاب كان له
اجران وان اخطا كان له اجر واحد وقد بلغني عن رجل من
اهل العلم بالحديث انه عارضني في ذلك والف كتابا قرر فيه
انهما في النار واجاب عن حجج القايلين بنجاتهما ووهاها فالحمد
لله المنعم المتفضل ولا شك ان الاجوبة التي وهي بها الحجج
يعرف سقمها من كتبنا المولفة في المسيلة ولا حاجة الي
الاشتغال بها وبقي امر واحد يختص بصناعة الحديث *
وذلك انه قطع وجزم بان الحديث الذي ورد في احيايهما
موضوع ونحن اشرنا هناك الي ان الصواب انه ضعيف لا موضو ع
وان

وان الحفاظ في ذلك مختلفون لم يتفقوا علي الحكم بوضعه
بل منهم من حكم بوضعه ومنهم من حكم بضعفه فقط
وهو الصواب فالفنا هذا الجزء في بيان ذلك وانه الموفق
فنقول قال الحافظ ابو حفص بن شاهين في كتاب
الناسخ والمنسوخ حدثنا احمد بن يحيي الحضرمي بمكة
حدثنا ابو غزية محمد بن يحيي الزهري حدثنا عبد الوهاب
ابن موسي الزهري عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها ان النبي
صلي الله عليه وسلم نزل الي الحجون كئيبا حزينا فاقام ماشا
ربه عز وجل ثم رجع مسرورا فقلت يا رسول الله نزلت الي
الحجون كئيبا حزينا فاقمت به ماشاء الله ثم رجعت مسرورا
قال صلي الله عليه وسلم سالت ربي عز وجل فاحيا لي امي
فامنت بي ثم ردها هذا الحديث اخرجه بن شاهين هكذا
في الناسخ والمنسوخ وجعله ناسخا للاحاديث الوارده انه
صلي الله عليه وسلم استاذن ربه في الاستغفار لامه فلم ياذن
له وللحديث الوارد انه صلي الله عليه وسلم قال لابني مليكة
امكما في النار ثم قال ابي مع امكما وقد اورده بن الجوزي في
الموضوعات وقال محمد بن زياد هو النقاش ليس بثقة واحمد
ابن يحيي ومحمد بن يحيي مجهولان قلت اما محمد بن يحيي
فقد ذكره الذهبي في الميزان والمغني معا فقال محمد بن يحيي

ابو غزيه المدني الزهري قال الدارقطني متروك وقال الازدي
ضعيف هذه عبارته فقد عرف بالضعف لا بالوضع ومن
يترجم بهذا لا يكون حديثه في درجة الموضوع بل في درجة
الضعيف وقال شيخ الاسلام ابو الفضل بن حجر في لسان
الميزان بعد ذكره كلام ابن الجوزي اما محمد بن يحيى فليس
بمجهول بل هو معروف له ترجمة جيدة في تاريخ مصر لابي
سعيد بن يونس فقال محمد بن يحيى بن محمد بن عبد العزيز
ابن عمر بن عبد الرحمن بن عوف ابو عبد الله ولقبه ابو غزية
مدني قدم مصر وله كنيتان روى عنه اسحاق بن ابراهيم
الكباس وزكريا بن يحيى البغوي وسهل بن سواده الغافقي
ومحمد بن فيروز ومحمد بن عبد الله بن حكيم ومات في يوم
عاشورا سنة ثمان وخمسين ومائتين وقال الدارقطني
في غرايب مالك ابو غزيه هذا هو الصغير منكر الحديث انتهى
واما احمد بن يحيى الحضرمي فليس بمجهول ايضا فقد ذكره
الذهبي في الميزان وقال روى عن حرملة التجيبي ولينه
ابو سعيد بن يونس انتهى ومن يترجم بهذا ايعتبر بحديثه
واما محمد بن زياد فان كان هو النقاش كما ذكر ابن الجوزي
فهو احد العلما بالقران واحد الايمة في التفسير قال الذهبي
في الميزان صار شيخ المقرئين في عصره على ضعف فيه اثنى
عليه ابو عمرو الداني وحدث بمناكير انتهى قلت ومع ذلك
ينفرد

ينفرد النقاش ولا احمد بن يحيى بهذا الحديث بل له طريقان
اخران علي بن غزية نوردهما قال الحافظ محب الدين الطبري
في سيرته اخبرنا ابو الحسن بن المقير انا الحافظ ابو الفضل
محمد بن ناصر السلامي اجازة انا ابو منصور محمد بن احمد بن
عبد الرزاق الحافظ الزاهد انا القاضي ابو بكر محمد بن عمر
ابن محمد بن الاخضر حدثنا ابو غزية محمد بن يحيى الزهري
حدثنا عبد الوهاب بن موسى الزهري عن عبد الرحمن
ابن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل الحجون كئيبا حزينا فاقام
به ما شاء الله ثم رجع مسرورا قال سالت ربي فاحيا لي امي
فامنت بي ثم ردها وقال الحافظ ابو بكر الخطيب البغدادي
في كتاب السابق واللاحق اخبرنا ابو العلا الواسطي حدثنا
الحسين بن علي بن محمد الحلبي حدثنا ابو طالب عمر بن
الربيع الزاهد حدثنا علي بن ايوب الكعبي حدثنا محمد بن
يحيى الزهري ابو غزية حدثنا عبد الوهاب بن موسى حدثنا
مالك بن انس عن ابي الزناد عن هشام بن عروة يعني عن
ابيه عن عائشة قالت حج بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
حجة الوداع فمر بي على عقبة الحجون وهو باك حزين مغتم
فبكيت لبكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انه طفر فنزل

فقال يا حميرا استمسكي فاستندت الى جنب البعير فمكث عني طويلا
ثم انه عاد الي وهو فرح متبسم فقلت له بابي انت وامي يا رسول
الله نزلت من عندي وانت باك حزين مغتم فبكيت لبكائك ثم انك
عدت الي وانت فرح متبسم فمم ذا يا رسول الله قال ذهبت
لقبر امي فسالت الله ان يحييها فاحياها فامنت بي وردها الله
انتهى اخرجه من هذا الطريق الحافظ ابو القاسم بن
عساكر في غرايب مالك وقال منكر قلت والمنكر من قسم
الضعيف لا الموضوع وهو اعلى رتبة من المتروك الذي هو ايضا
قسم الضعيف لا الموضوع كما هو مقرر في علوم الحديث والكعبي
فيه جهالة وابو طالب عمرو بن الربيع الخشاب ضعفه الدارقطني
وقال مسلمة بن قاسم تكلم فيه قوم ووثقه اخرون وكان كثير
الحديث توفي سنة اربعين وثلاثمائة بمصر فعرف ان مدار
الحديث على ابي غزية وهو ضعيف واما شيخه عبد الوهاب
ابن موسى الزهري يكنى ابا القاسم ذكره الخطيب في
الرواة عن مالك واورد له اثرا من طريق سعيد بن الحكم بن
ابي مريم المصري قال حدثنا عبد الوهاب بن موسى الزهري
حدثنا مالك بن انس حدثني عبد الله بن دينار عن سعيد
الجاري مولى عمر بن الخطاب ان كعب الاحبار قال لعمر بن الخطاب
انا لنجدك في كتاب الله على باب من ابواب جهنم تمنع الناس
ان يقعوا

ان يتقعوا فيها فاذا مت لم يزالوا يتقحمون فيها الى يوم القيامة
وهذا الاثر معروف عن مالك اخرجه ابن سعد في الطبقات
عن معن بن عيسى عن مالك بسنده ومتنه سواء فزالت
جهالة عين عبد الوهاب التي ظنها الذهبي برواية ثان عنه وبروا يته
المعروفة وكان الحديث عنده من طريقين عن مالك عن ابن
الزناد عن هشام وعن عبد الرحمن بن ابي الزناد عنه فرواه
مرة هكذا ومرة هكذا وقال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان
عبد الوهاب بن موسى ذكره الخطيب في الرواة عن مالك وكناه
ابا العباس ونسبه الزهري واورد له اثرا موقوفا وقال انه
تفرد به ولم يذكر فيه جرحا واورده الدارقطني في الغرايب من
هذا الوجه وقال هذا صحيح عن مالك وعبد الوهاب بن موسى
ثقة انتهى وقد اعل الذهبي الحديث اعني حديث الاحيا بامرين
جهالة عبد الوهاب ومخالفته لما صح من انه عليه الصلاة
والسلام استاذن ربه في زيارة امه وفي الاستغفار لها فلم
ياذن له فاما جهالة عبد الوهاب فقد زالت بما استدركه عليه
الحافظ ابن حجر في اللسان من انه معروف وثقة لم يذكر بجرح
واما مخالفته للحديث الصحيح فقد اجاب عنها الايمة كما ستذكره
قال الحافظ ابن حجر في اللسان قد سبق ابن الجوزي الى الحكم
بوضعه ومعارضته لحديث بريدة الجورقاني في كتاب الاباطيل
وقال في نكته على ابن الصلاح قد اخطا من حكم بالوضع بمجرد

مخالفته السنة واكثر من ذلك الجوزقاني في كتاب الاباطيل وهذا
انما يتاتى حيث لا يمكن الجمع بوجه من الوجوه اما مع امكان الجمع
فلا كما زعم بعضهم ان الحديث الذي رواه الترمذي وحسنه
من حديث ابي هريرة لا يؤمن عبد قوما فيخص نفسه بدعوة
دونهم فان فعل فقد خانهم موضوع لانه صلى الله عليه وسلم
قد صح عنه انه كان يقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي
وغير ذلك لانا نقول يمكن حمله على ما لم يشرع للمصلي من
الادعية لأن الأمام والمأموم يشتركان فيه بخلاف ما لم
يوثر وكما زعم بن حبان في صحيحه ان قوله صلى الله عليه
وسلم اني لست احدكم اطعم واسقى دال على ان الاخبار
التي فيها انه كان يضع الحجر على بطنه من الجوع باطل وقد
رد عليه ذلك الحافظ ضيا الدين مقدسي ونقل هذا الكلام
الحافظ بن حجر في النكت وقال الشيخ بدر الدين الزركشي
في تعليقه على بن الصلاح جعل بعضهم من دلايل الوضع ان
يخالف صحيح السنة وهذه هي طريقة بن خزيمة وبن حبان
وهي طريقة ضعيفة لا سيما حيث امكن الجمع قال بن خزيمة
في صحيحه من حديث لا يؤمن عبد قوما فيخص نفسه
بدعوة فان فعل فقد خانهم هذا حديث موضوع فقد
ثبت قوله صلى الله عليه وسلم اللهم باعد بيني وبين
خطاياي والحديث لا ينتهي الى ذلك فقد حسنه الترمذي
وغيره

وغيره وليس بمعارض لحديث الاستفتاح لامكان حمله على ما
لم يشرع الامام والماموم وقال ابن حبان في صحيحه في
قوله صلى الله عليه وسلم اني لست احدكم اني اطعم واسقى
هذا الخبر يدل على الاحاديث التي جاء فيها انه كان يضع
الحجر على بطنه كلها اباطيل وانما معناها الحجز وهو طرف
الازار لا الحجر اذ الله جل وعلا كان يطعم رسوله ويسقيه
اذا وصل فكيف يتركه جايعا مع عدم الوصال حتى يشد الحجر
على بطنه وما يغني الحجر عن الجوع وقال في كتابه الضعفا
في ترجمة ابي سفيان انه روى حديث عبد الله بن ابي
اصيبت ثنيته يوم احد فامره رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يتخذ ثنية من ذهب وروى النهي ان يصلى
الى نايم او محدث قال بن حبان هذان موضوعان وكيف
يامر المصطفى صلى الله عليه وسلم باتخاذ الثنية من ذهب
وقد قال ان الذهب والحرير محرمان على ذكور امتي وكيف
ينهى عن الصلاة الى النايم وقد كان صلى الله عليه وسلم
يصلي وعايشة معترضة بينه وبين القبلة انتهى ولا يخفى
ما في ذلك وقد قال الذهبي بعد كلام بن حبان هذا ان
حكمك عليهما بالوضع بمجرد ما ابديت حكم فيه نظر لا سيما
خبر الثنية انتهى كلام الزركشي وقال الحافظ فتح الدين

ابن سيد الناس في السيرة قد روي ان عبد الله بن عبد المطلب
قال وهو مخالف لما اخرجه احمد وامنة ابنة وهب ابوي النبي
صلى الله عليه وسلم اسلما وان الله احياهما له فامنا به وروي
ذلك ايضا في حق جده عبد المطلب قال وهو مخالف لما اخرجه
احمد عن ابي رزين العقيلي قال قلت يا رسول الله اين
امي قال امك في النار قلت فاين من مضى من اهلك قال اما
ترضى ان تكون امك مع امي قال وذكر بعض اهل العلم في الجمع
بين هذه الروايات ما حاصله ان النبي صلى الله عليه
وسلم لم يزل راقيا في المقامات السنية صاعدا في الدرجات
العلية الى ان قبض الله روحه الطاهرة اليه وازلفه بما خصه
به لديه من الكرامات حين القدوم عليه فمن الجائز ان تكون هذه
درجة حصلت له صلى الله عليه وسلم بعد ان لم تكن وان يكون
الاحياء والايمان متاخرا عن تلك الاحاديث ولا تعارض انتهى
وقال الامام ابو القاسم السهيلي في الروض الانف روي
حديث غريب لعله يصح وجدته بخط جدي ابي عمر بن ابي الحسن
القاضي بسند فيه مجهولون ذكر انه نقله من كتاب انتسخ من
كتاب معوذ بن داود بن معوذ الزاهد يرفعه الى ابي الزناد عن
عروة عن عايشة اخبرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سال ربه ان يحيي ابويه فاحياهما له فامنا به ثم اماتهما قال
السهيلي

السهيلي والله قادر على كل شيء وليس تعجز رحمته وقدرته عن
شيء ونبيه صلى الله عليه وسلم اهل ان يختص بما شاء
من فضله وينعم عليه بما شاء من كرامته وقال السهيلي
ايضا في اثنا الروض في حديث انه عليه الصلاة والسلام
قال لفاطمة لو كنت بلغت معهم الكدى ما رايت الجنة حتى
يراها ابيك ما نصه من قوله جد ابيك ولم يقل جدك يعني
اباه تقوية للحديث الضعيف الذي قدمناه ذكره ان الله
احيا امه واباه انتهى وهذا الحديث الذي اورده السهيلي
في احياء ابويه لم يذكره بن الجوزي في الموضوعات ولا تعرض
له وقال العلامة ناصر الدين المنير في شرف المصطفى
قد وقع لنبينا صلى الله عليه وسلم احيا الموتى نظير ما
وقع لعيسى بن مريم وجاء في حديث ان النبي صلى الله
عليه وسلم لما منع من الاستغفار للكفار دعا الله ان يحيي له
ابويه فاحياهما له فامنا به وصدقا وماتا مومنين وقال
القرطبي في التذكرة بعد ما اورد الحديث الذي اخرجه الخطيب
وبن شاهين في احياء امه والحديث الذي اورده السهيلي
في احيا ابويه ولا تعارض بين هذين الحديثين واحاديث
عدم الاذن في الاستغفار لان احياءهما متاخر عن الاستغفار
لهما بدليل حديث عايشة في حجة الوداع ولذلك جعله بن شاهين

ناسخا لما ذكر من الاخبار قال وقد ذكر الحافظ ابو الخطاب
ابن دحية ان الحديث في ايمان امه وابيه موضوع يرده
القران العظيم قال تعالى ولا الذين يموتون وهم كفار فمن
مات كافرا لم ينفعه ايمان بعد الرجعة بل لو امن عند المعاينة
لم ينفع فكيف بعد الاعادة وفي التفسير انه عليه السلام
قال ليت شعري ما فعل ابواي فنزل ولا تسال عن اصحاب
الجحيم قال القرطبي وفيما ذكره بن دحية نظر وذلك ان
فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وخصايصه لم تزل تتوالى
وتتتابع الى حين مماته فيكون هذا مما فضله الله واكرمه
وليس احياوهما وايمانهما بممتنع عقلا ولا شرعا فقد ورد
في الكتاب العزيز احيا قتيل بني اسرائيل واخباره بقاتله
وكان عيسى عليه السلام يحيي الموتى وكذلك نبينا صلى
الله عليه وسلم واذا ثبت هذا فما يمتنع من ايمانهما بعد
احيايهما زيادة في كرامته وفضيلته مع ما ورد من الخبر
في ذلك ويكون ذلك خصوصا وقوله فمن مات كافرا الى اخر
كلامه مردود بما في الخبر ان الله رد الشمس على نبيه بعد
مغيبها حتى صلى علي ذكره الطحاوي وقال انه حديث
ثابت فلو لم يكن رجوع الشمس نافعا وانه لا يتجدد الوقت
لما ردها

لما ردها عليه فكذلك يكون احيا ابوي النبي صلى الله عليه وسلم وقد
قبل الله ايمان قوم يونس وتوبتهم مع تلبسهم بالعذاب كما
هو احد الاقوال وهو ظاهر الاقوال واما الجواب عن الاية
وهي قوله تعالى ولا تسال عن اصحاب الجحيم فيكون ذلك
قبل ايمانهما انتهى كلام القرطبي قلت وهو في غاية التحقيق
واستدلاله على عدم تجدد الوقت بقصة رجوع الشمس
في غاية الحسن ولهذا احكم بكون الصلاة ادا والا لم يكن لرجوعها
فايدة اذ كان يصح قضا العصر بعد الغروب وقد ظفرت بح
باستدلال اوضح منه وهو ما ورد ان اصحاب الكهف يبعثون
في اخر الزمان فيحجون ويكونون من هذه الامة تشريفا لهم
بذلك اخرجه بن عساكر في تاريخه واخرج بن مردويه في
تفسيره من حديث بن عباس مرفوعا اصحاب الكهف اعوان
المهدي فقد اعتد بما يفعله اصحاب الكهف بعد احيايهم عن
الموت ولا بدع ان يكون الله تعالى كتب لابوي النبي صلى الله
عليه وسلم عمرا ثم قبضهما قبل استيفايه ثم اعادهما لاستيفا
تلك اللحظة الباقية وامنا فيها فيعتد به ويكون تاخير تلك
البقية بالمدة الفاصلة بينهما لاستدراك الايمان من جملة
ما اكرم الله به نبيه صلى الله عليه وسلم كما ان تاخير اصحاب
الكهف هذه المدة من جملة ما اكرموا به ليحوزوا شرف الدخول

في هذه الامة فان اورد علي هذا قوله تعالى فاذا جاء اجلهم
لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون فالجواب ان ذلك
فيمن اراد الله قبضه قبضا مستمرا او يخص منه من اراد احياه
بعد ذلك كالذي نحن فيه وكاصحاب الكهف وكالجماعة الذين احيا هم
الله علي يدي عيسى عليه السلام ثم ان هذا بناء علي قول
الجمهور ان العمر لا يزيد ولا ينقص وبه افتي والدي رحمه الله
واما علي القول بزيادته ونقصه وهو الذي اختاره ولي فيه
تاليف مستقل فالا يراد من تفع من اصله وقال الصلاح
الصفدي او غيره بعد ذكر خبر حليمة وما اكرمها صلي الله
عليه وسلم به حين قدومها عليه

هذا جزاء الام عن ارضاعه ٭ لكن جزاء الله عنه عظيم
وكذاك ارجو ان يكون لامه ٭ عن ذاك امنة يد ونعيم
ويكون احياها الاله وامنت ٭ بمحمد فحديثها مملوم
فلربما سعدت به ايضا كما ٭ سعدت به بعد الشقا حليم

وقال الحافظ شمس الدين بن ناصر الدين الدمشقي في
كتابه مورد الصادي بعد ايراد الحديث المذكور منشدا لنفسه

حبا الله النبي مزيد فضل ٭ علي فضل وكان به روفا
فاحيا امه وكذا اباه ٭ لايمان به فضلا لطيفا
فسلم فالقديم بذا قدير ٭ وان كان الحديث به ضعيفا

فمشي

فمشي علي ان الحديث ضعيف لا موضوع وهو معتمد ودفي رتبه
واخبرني بعض الفضلا انه وقف علي تبنيا بخط الحافظ بن حجر
اجاب فيها بهذا او قال انه صلي الله عليه وسلم لم يزل علي
النوال يزداد شرفا الا اني لم اقف علي هذه الفتيا الي الان
خاتمة تسامح بن الجوزي في كتابه الموضوعات معروف
نص عليه ايمة الحديث قال بن الصلاح في علومه مشيرا اليه
ولقد اكثر الذي جمع في هذا العصر الموضوعات في نحو مجلد بن
فاودع فيها كثيرا مما لا دليل علي وضعه وانما حقه ان يذكر
في مطلق الاحاديث الضعيفة وقال الامام النووي في
التقريب وقد اكثر جامع الموضوعات في نحو مجلدين اعني ابا
الفرج بن الجوزي فذكر كثيرا مما لا دليل علي وضعه بل هو
ضعيف وقال الحافظ زين الدين العراقي في الالفية

واكثر الجامع فيه اذ خرج ٭ لمطلق الضعف عني ابا الفرج

وقال قاضي القضاة بدر الدين بن جماعه في المنهل الروي
وصنف الشيخ ابو الفرج بن الجوزي كتابه في الموضوعات
فذكر كثيرا من الضعيف الذي لا دليل علي وضعه وذكر نحو ذلك
شيخ الاسلام سراج الدين البلقيني في كتابه محاسن الاصطلاح
وقال الحافظ صلاح الدين العلائي الحكم علي الحديث بكونه
موضوعا من المتاخرين عسر جدا لان ذلك لا يتاتي الا بعد

جمع الطرق وكثرة التفتيش وانه ليس لهذا المتن سوي هذا
الطريق الواحد ثم يكون في رواية من هو متهم بالكذب الي
ما ينضم الي ذلك من قراين كثيرة تقتضي للحافظ المتبحر الحكم
بذلك ولهذا انتقد العلما علي ابي الفرج بن الجوزي في كتاب
الموضوعات وتوسع في الحكم بذلك علي كثير من احاديث ليست
بهذه المثابة ترجي بعده من لا بد له في علم الحديث يقلده
فيما حكم به من الوضع وفي هذا من الضرر العظيم ما لا يخفي
وهذا بخلاف الايمة المتقدمين الذين منحهم الله التبحر في
علم الحديث والتوسع في حفظه كشعبة والقطان وبن مهدي
ونحوهم واصحابهم مثل احمد وبن المديني وبن معين وبن راهوية
وطايفة ثم اصحابهم مثل البخاري ومسلم وابي داود والترمذي
والنسايي وهكذا الي زمن الدارقطني والبيهقي ولم يجي بعدهم
مساو لهم ولا مقارب فمتي وجد في كلام احد من المتقدمين
الحكم بوضع شي كان معتمدا لما اعطاهم الله من الحفظ الغزير
وان اختلف النقل عنهم عدل الي الترجيح انتهي قال الزركشي
بعد ايراده وقد حكم جمع من المتقدمين علي احاديث بانه لا
اصل لها ثم وجد الامر بخلاف ذلك وفوق كل ذي علم عليم
وقال الزركشي عند قول بن الصلاح ولقد اكثر الذي جمع في
هذا العصر الموضوعات يريد به ابا الفرج بن الجوزي واعرا ضه
عليه

عليه صحيح فان فيها ما ضعفه محتمل ويمكن التمسك به في التر غيب
والترهيب ومنها ما هو حديث حسن لو صححه بعض الايمة
كحديث صلاة التسابيح قال المحب الطبري اخطا بذكره في
الموضوعات ولم يكن له ذلك وقد خرجه الحفاظ في كتبهم وكحديث
قراة اية الكرسي عقب الصلاة حكم عليه بالوضع وقد رواه
النسايي باسناد علي شرط الصحيح قال الحافظ المزي اساء
ابن الجوزي بذكره في الموضوعات وله مثل هذا كثير وبين قولنا
لم يصح وقولنا موضوع بون كبير فان الوضع اثبات العدم وانما
هو اخبار عن عدم الثبوت وفرق بين الامرين فقد تثبت
من طريق اخر انتهي كلام الزركشي وقال في موضع اخر قد
كثر منهم الحكم علي الحديث بالوضع استنادا الي ان راويه عرف
بالوضع وهذه الطريقة استعملها بن الجوزي في كتابه المو ضوعات
وهي غير صحيحة لانه لا يلزم من كونه معروفا بالوضع ان يكون
جميع ما يرويه موضوعا فالصواب في هذه انه يحكم بضعفه
لا انه موضوع لا محالة قال وقد قال القاضي ابو الفرج بن الجوزي
النهرواني في كتاب الجليس الصالح زعم جماعة من اهل صناعة
الحديث وكثير ممن لا نظير له في العلم يظن ان ما في رواية
ضعف فهو باطل في نفسه ومقطوع علي انكاره من اصله
وهذا اجهل ممن ذهب اليه بل اذا كان الراوي معروفا بالكذب

في رواياته وروي خبر انفرد به مما يمكن ان يكون حقا وان يكون
باطلا وجب التوقف في الحكم بصحته ولم يجز القطع بتكذيب
راويه والحكم بتكذيب ما رواه قال الزركشي عقبه وفي كتاب
ادب الحديث لعبد الغني بن سعيد من سمع عني حديثا
فكذب به فقد كذب ثلاثة الله ورسوله والناقل له انتهي
وقال الحافظ بن حجر في نكته علي بن الصلاح قال العلائي
دخلت علي بن الجوزي الافة في التوسع في الحكم بالوضع
لان مستنده في غالب ذلك ضعف راويه قال الحافظ
ابن حجر وقد يعتمد علي غيره من الايمة في الحكم علي بعض
الاحاديث بتفرد بعض الرواة الساقطين بها ويكون المتن
قد روي من وجه اخر لم يطلع هو عليه او لم يستحضره حالة
التصنيف فدخل عليه الدخيل من هذه الجهة وغيرها فدخل
في كتابه الحديث المنكر والضعيف الذي يحتمل في الترغيب
والترهيب وقليل من الاحاديث الحسان كحديث صلاة التسابيح
وكحديث قراءة اية الكرسي دبر كل صلاة فانه صحيح رواه النسائي
وصححه بن حبان وليس في كتاب بن الجوزي من هذا الضرب سوي
احاديث قليلة جدا واما من مطلق الضعف ففيه كثير من
الاحاديث قال وقد افردت لذلك تصنيفا انتهي كلام الحافظ
ابن حجر وقلّ ان جاء بعد بن الجوزي حافظ الا وتعقب عليه في
بعض

بعض احاديثه وللحافظ بن حجر عدة مولفات في التعقب
علي عدة احاديث من كتاب بن الجوزي ككتاب القول المسدد
في الذب عن مسند احمد تعقب فيه اربعا وعشرين حديثا
اوردها بن الجوزي في الموضوعات وهي في المسند ودرا عنها
احسن الدرا وقرر انها ليست بموضوعة وقال في صدر كلامه
نجيب عنها او بطريق الاجمال فان هذه الاحاديث ليس فيها
شي من احاديث الاحكام في الحلال والحرام فالتساهل في
ايرادها سايغ قال وقد ثبت عن الامام احمد وغيره من الايمة
قالوا اذا روينا في الحلال والحرام شددنا واذا روينا في الفضايل
ونحوها تساهلنا انتهي والله اعلم بالصواب واليه
المرجع والماب وكان الفراغ من كتابة هذه النسخة
يوم الثلاثا الموافق ١٧ صفر سنة ١٣١١ من
الهجرة النبوية علي صاحبها افضل الصلاة
والسلام وعلي ساير الانبيا والمرسلين
واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المومنين
والمومنات والمسلمين والمسلمات
الاحيا منهم والاموات
والحمد لله رب
العالمين
امين